بحجة ويقول لو عقلت او ذكرت لامتنعت فترفع لهم
نار ويقال لهم ادخلوها فمن دخلها كانت عليه بردا
وسلاما ومن امتنع ادخلها كرها انتهى والمراد بالابكم
الذي لا يدري اين يتوجه وهو الاحمق والمعتوه
المصرح به في الحديث والله سبحانه وتعالى اعلم
وقوله شرعا منصوب بنزع الخافض اي بالشرع
متعلق بوجبا عليه لكنه قدمه لافادة الحصر
والمعنى لا يجب على المكلف ان يعرف اي معرفة
ما قد وجبا لله عقلا الا بالشرع اذ قبله لا حكم
اصلا لا اصليا ولا فرعيا كما هو المنقول عن الاشاعرة
وجمع من غيرهم والمراد ان يعرف الواجب لله تعالى
وما عطف عليه اعني قوله والجائز في حقه سبحانه
كذلك والممتنعا عليه سبحانه كذلك ولو بدليل
جملي يخرج به المكلف من التقليد الى التحقيق لقوله تعالى
فاعلم انه لا اله الا الله وحديث امرت ان اقاتل الناس
حتى يشهدوا ان لا اله الا الله والاجماع على ذلك والواجب
ما لا يتصور في العقل عدمه ضرورة كالتحيز للجرم
او نظرا كوجوب القدم له تعالى والمستحيل ما لا يتصور
في العقل وجوده ضرورة كتعري الجرم عن الحركة والسكون
او نظرا كالشريك له تعالى والجائز ما يصح في العقل
وجوده وعدمه ضرورة كالحركة او السكون للجرم
او نظرا كتعذيب المطيع واثابة العاصي ويمثل
للثلاثة الاقسام بحركة الجرم وسكونه فالواجب
ثبوت احدهما لا بعينه والمستحيل خلوهما عنهما جميعا
والجائز ثبوت احدهما المعين بدلا من الاخر والمراد

معرفة

جزئيات

معرفة جميع هذه الكليات بحسب الطاقة البشرية
ولو بما يكون كليا ودخل في المكلف العوام والعبيد و
النسوان والخدم فانهم مكلفون بمعرفة العقائد
عن الادلة متى كان فيهم اهلية فهمها والا كفاهم
التقليد ومثل ذا اي ويجب بالشرع ايضا على كل
مكلف ان يعرف مثل ما ذكر من الواجب والجائز والممتنع
لرسله سبحانه فاستمعا الجملة منبهة على وجوب
المعرفة السابقة بقوله اذ كل من اي انما اوجبنا
على المكلف معرفة ما ذكر بالدليل لانه كان متاهلا
لفهم البراهين ولو الجمالية قلد غيره اي اخذ
بقوله في احكام التوحيد يعني علم العقائد الاسلامية
من غير حجة ولا تفكر في خلق السموات والارض
ايمانه اي جزمه بما اخذه من احكام التوحيد
من غير دليل عليه لم يخل اي لا يسلم
من ترديد اي تردد وتحير بل هو مصحوب به
وذلك مناف للايمان بناء على انه نفس المعرفة وحديث
النفس التابع للمعرفة ففيه اي في صحة ايمانه
وعدمها بعض القوم المصنفين في هذا الفن يحكي
الخلفا اي الخلاف عن اهله من المتقدمين والمتا
فمنهم من نقل عن الاشعري والقاضي والاستاذ
وامام الحرمين وهو الجمهور عدم الاكتفاء بالتقليد
في العقائد الدينية وعزي للامام مالك ومنهم
من نقل عن الجمهور وممن ذكر عدم جواز التقليد
في العقائد الدينية وانهم اختلفوا فمنهم من يقول
المقلد مؤمن الا انه عاص بترك المعرفة التي ينتجها

متى صح

خرين

Copyright © King Saud University